



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

تعميم وسيط رقم ٦٤١

للمصارف

نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٤٤٧٦ تاريخ ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٢ المتعلق بتعديل القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ (إجراءات استثنائية للسحوبات النقدية) المرفق بالتعميم الاساسي رقم ١٦١.

بيروت، في ٣٠ ايلول ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١٣٤٧٦

تعديل القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المادتين ٧٠ و ١٧٤ منه،
وبناءً على القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ وتعديلاته المتعلقة بإجراءات استثنائية
للسحوبات النقدية،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٨،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: يلغى نص المادة الرابعة من القرار الاساسي رقم ١٣٣٨٤ تاريخ ٢٠٢١/١٢/١٦ ويستبدل
بالنص التالي:
« يُعمل بهذا القرار فور صدوره وتطبق شروطه لمدة، تنتهي بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٣١،
قابلة للتجديد.»

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٣٠ ايلول ٢٠٢٢

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه